

التقويم

ترخيص (١٠٦) للاستخدام من جميع الدول المصرح بالاستخدام منها

جدة : هاتف ٦٧٣٩٩٩٩ - فاكس ٦٧٤٦٧٠٩

أندونيسيا
الفلبين
سريلانكا

قسم خاص للتسويق بإدارة تسائية

خدمات خاصة لشركات والمؤسسات
خدماتنا تصل إلى جميع أنحاء المملكة

مواصفات العمل :
صاحبا من الساعة ٩:٣٠ إلى الساعة ١ ظهرا وساء من الساعة ٥ صباحا إلى الساعة ٩:٣٠ ليلا
يوم الخميس : صباحا فقط من الساعة ١٠ إلى الساعة ٢ ظهرا

www.gobagroup.com

الملك يدفع بالوطن إلى المستقبل الذري تمكنا ورفاها

أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز أمرا ملكيا بتاريخه بإنشاء مدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتجددة، وأتبعه بأمر تعيين لرئيس المدينة ونائبه، لتكون المظلة الرسمية للنشاط النووي للبلاد. وحمل القرار الملكي رؤية وأهدافا ورسالة واضحة للمدينة التي تركز على قدرة المملكة وتمكنها، بمنهج سلمي يسهم في التنمية المستدامة للوطن باستخدام العلوم والبحوث والصناعات ذات الصلة بالطاقة الذرية والمتجددة.

وسجل الملك عبد الله دخولا للمدينة إلى المجتمع السعودي بعنوان رئيس يؤكد على رفع مستوى المعيشة وتحسين نوعية الحياة في المملكة، على أن تترعى وتدعم المؤسسة الجديدة نشاطات البحث والتطوير العلمي وتوطين التقنية في مجالات اختصاصاتها، وتحديد وتنسيق

نشاطات مؤسسات ومراكز البحوث العلمية داخل البلاد، ووفقا لأهداف المؤسسة الحديثة فإنها ستدير ملفات مهمة أبرزها: تحديد الأولويات والسياسات الوطنية في مجال الطاقة الذرية والمتجددة، من أجل بناء قاعدة علمية تقنية في مجال توليد الطاقة والمياه المحلاة، وفي المجالات الطبية، الصناعية، الزراعية، والتعدينية.

والعمل على تطوير الكفاءات العلمية الوطنية في مجالات اختصاصاتها، وجاء القرار التاريخي متضمنا نظاما واضحا، ومجلسا أعلى برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية نائبيه الأول والثاني، ووزراء ومسؤولين كبار في مجال التقنية والطاقة. ويقود الجهاز التنفيذي للمدينة علماء وخبراء طاقة، يملكون خبرة علمية وبحثية واسعة وإدارية يصفها المراقبون بالميزرة، إذ شغلوا مواقع رسمية مهمة أسهموا في الارتقاء بها.

الأمر الملكي بتعيين الرئيس ونائبيه

واس - الرياض
صدر اليوم «أمس» أمر ملكي فيما يلي نصه :
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم / ٣٦
التاريخ ١٤٣١/٥/٣ هـ
بعون الله تعالى
نحن عبد الله بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على المادة الثامنة والخمسين من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم ٩٠/١ بتاريخ ١٤٢٧/٨/٢٧ هـ
وبعد الاطلاع على المادة التاسعة من نظام مدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتجددة الصادر بالأمر الملكي رقم ٣٥/١ بتاريخ ١٤٣١/٥/٣ هـ
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / ١٠ بتاريخ ١٣٩١/٣/١٨ هـ
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم ٢٩/١ بتاريخ ١٤٣٠/٢/١٩ هـ
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم ١٤/١ بتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ
أمرنا بما هو آت :
أولا : يعين الدكتور هاشم بن عبد الله يماني رئيسا لمدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتجددة بمرتبة وزير.
ثانيا : يعفى الدكتور وليد بن حسين أبو الفرج مدير جامعة أم القرى من منصبه ويعين نائبا لرئيس مدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتجددة بمرتبة وزير.
ثالثا : يعين الدكتور خالد بن محمد السليمان نائبا لرئيس المدينة لشؤون الطاقة المتجددة بالمرتبة الممتازة.
رابعا : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماد وتنفيذه.
عبد الله بن عبد العزيز



خادم الحرمين الشريفين

الأمر الملكي بإنشاء المدينة

واس - الرياض
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم / ٣٥
التاريخ ١٤٣١ / ٥ / ٣ هـ
بعون الله تعالى
نحن عبد الله بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/١) وتاريخ ١٤٢٧/٨/٢٧ هـ
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/١) وتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الشورى الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/١) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ
وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (م/٨) وتاريخ ١٤٠٦/٤/١٩ هـ
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٤٠/١٣) وتاريخ ١٤٣٠/٧/٣٠ هـ المتضمن اقتراح إنشاء هيئة سعودية للطاقة الذرية.
وبعد الاطلاع على ما تم بحثه في جلسة مجلس الوزراء المتعددة بتاريخ ١٤٣٠/١١/١٤ هـ بشأن توصيات اللجنة الوزارية المشكلة بالأمر رقم (ب/٨٨٩٤ م) بتاريخ ١٤٣٠/١١/١ هـ برئاسة سمو وزير الخارجية وعضوية معالي وزير المياه والكهرباء ومعالي وزير الصحة ومن الجهات المعنية لدراسة موضوع الاحتياجات الوطنية الحالية والمستقبلية من الكهرباء والمياه ومدى مساهمة الطاقة الذرية في ذلك والمتضمن ما أبداه معالي وزير البترول والثروة المعدنية من مراجعة الأنظمة ذات الصلة (أن المملكة تشهد نموا مضطرا وبمعدلات عالية للمطلب على الكهرباء والمياه المحلاة وذلك نتيجة للنمو السكاني والأسعار المدعومة للمياه والكهرباء ويقابل هذا الطلب المتنامي على

للصوت لسان

د. سعد عطية الصادمي

هل هم حقاً راضون؟!



بلغت نسبة الرضا الوظيفي للعاملين في المملكة (٨٤٪) و(٩١٪) في السعوديين و(٧٧٪) للمقيمين العرب والمقيمين غير العرب على التوالي حسب استبيان جالوب - باب رزق جميل - في الاقتصاديات المنشور يوم السبت ١٤٣١/٥/٣ هـ.
لم يتحدث المؤشر عن مكان هذه المعدلات العالية من الرضا الوظيفي أكانت في القطاع الخاص أم العام أم فيهما؟ كما أنه لم يشير إلى قطاعات الأعمال التي يمارسونها والغالب أنها في القطاع الخاص، أو نسبة أجناسهم (ذكور و إناث).
النسبة العالية هذه لها دلالات أهمها شعور الموظف بأن المهام واضحة وأن العلاقات جيدة وأن الدخل مناسب وأنه يحقق إنجازا عاليا.
بين المقيمين العرب والمقيمين غير العرب فارق يبلغ (١٤) نقطة وهي تشير إلى أن العرب يتمتعون إما بمزايا وظيفية أفضل أو أنهم يؤدون أداء أفضل أو أنهم يرون أن هذه الفرصة جيدة بأن تكون الأفضل.
أما السعوديون فيقفون في نصف الطريق في الفارق بين هؤلاء وأولئك حيث تفصلهم سبع نقاط عن العرب وسبع نقاط عن غير العرب، وكانما يشكلون حالة الوسطية التي يتوقون إليها.
بيئة الأعمال هي التي تسهم في تحسين هذه النسبة وتحديد احتياجات العاملين معها.
بعض المؤسسات والشركات تجري دراسات وتحرف حقيقة ما يدور فيها وما تحتاج إليه، لكن هذه المهمة تقع بشكل أساسي على ديوان الخدمة المدنية للعمل الحكومي وعلى وزارة العمل للقطاع الخاص.
هذا مؤشر فقط أما الدراسات المستفيضة فهي الأكثر تأخيرا والأقوى أثرا وتحتاج إلى مزيد من إعدادها ومن نشرها.

نظام مدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتجددة

المادة الأولى : إنشاء مدينة علمية تسمى «مدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتجددة».
المادة الثانية : يكون لمدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة الشخصية الاعتبارية المستقلة وتلق إداريا برئيس مجلس الوزراء ويكون مقرها الرئيس في الرياض ويجوز لها إنشاء فروع أو مكاتب ومراكز بحثية داخل المملكة.

ورعاية نشاطات البحث والتطوير العلمي وتوطين التقنية في مجالات اختصاصاتها وتحديد وتنسيق نشاطات مؤسسات ومراكز البحوث العلمية في المجالات المحلية والمشاركة في المؤتمرات الدولية وتحديد الأولويات والسياسات الوطنية في مجال الطاقة الذرية والمتجددة من أجل بناء قاعدة علمية تقنية في

المادة الثالثة: تهدف المدينة إلى المساهمة في التنمية المستدامة في المملكة وذلك باستخدام العلوم والبحوث والصناعات ذات الصلة بالطاقة الذرية والمتجددة في الأغراض السلمية، وبما يؤدي إلى رفع مستوى المعيشة وتحسين نوعية الحياة في المملكة، وتقوم المدينة بدعم

المادة الرابعة: يتخذ الإجراءات النظامية لمراجعة الأنظمة ذات الصلة التي تآثرت بأحكام هذا النظام ويستكمل ما يلزم بشأنها.
ثالثا : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماد وتنفيذه.
عبد الله بن عبد العزيز

نظام العمل والموارد

المادة الحادية عشرة :
١ - تسري على منسوبي المدينة اللوائح المنصوص عليها في الفقرة (ج) من المادة السابعة من هذا النظام.
٢ - يخضع موظفو المدينة السعوديون لنظام التقاعد المدني كما يخضع عمال المدينة لنظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية.
المادة الثانية عشرة : يكون للمدينة ميزانية سنوية مستقلة ويجوز للمدينة أن تضع ميزانية لبرامجها تزيد مدتها عن سنة وفقا لما تتطلبه المدة التقديرية لتنفيذ تلك البرامج وتتكون أموال المدينة من :
١ - الإعتمادات التي تخصص لها في ميزانية الدولة.
٢ - الدخل الذي تحقه المدينة من ممارسة النشاط الذي يدخل ضمن اختصاصاتها.
٣ - الهبات والإعانات والمنح والوصايا التي تقبلها المدينة وعائدات أوقافها وفقا للقواعد التي يضعها المجلس الأعلى.
٤ - الموارد الأخرى التي يقرر المجلس الأعلى للمدينة إضافتها إلى أموال المدينة وتوضع أموال المدينة في حساب مستقل لدى مؤسسة النقد العربي السعودي ويتم الصرف منه وفق اللائحة المالية للمدينة.
المادة الثالثة عشرة : تبدأ السنة المالية للمدينة مع السنة المالية للدولة.
المادة الرابعة عشرة : يقدم رئيس المدينة الحساب الختامي للمدينة وتقربا سنويا عن أعمالها وذلك خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ انتهاء السنة المالية إلى المجلس الأعلى تمهيدا لرفعها إلى رئيس مجلس الوزراء كما يزود ديوان المراقبة العامة بنسخة من التقرير السنوي والحساب الختامي للمدينة.
المادة الخامسة عشرة : مع عدم الإخلال بحق ديوان المراقبة العامة في الرقابة على حسابات المدينة يعين المجلس الأعلى مراقبا أو أكثر للحسابات من الأشخاص الطبيعيين الذين تتوفر فيهم شروط مراجعي الحسابات ويحدد المجلس الأعلى مكافآته وفي حالة تعدد المراقبين يكونون مسؤولين بالتضامن.
المادة السادسة عشرة :
تعفى المدينة من جميع أنواع الضرائب والرسوم الجمركية على المعدات والآلات التي تستوردها خصيصا لنشاطها العلمي.
المادة السابعة عشرة : ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية.

الأهداف
المادة الثالثة: تهدف المدينة إلى المساهمة في التنمية المستدامة في المملكة وذلك باستخدام العلوم والبحوث والصناعات ذات الصلة بالطاقة الذرية والمتجددة في الأغراض السلمية، وبما يؤدي إلى رفع مستوى المعيشة وتحسين نوعية الحياة في المملكة، وتقوم المدينة بدعم

تنفيذها.
ب - اعتماد برامج العمل والمشاريع التي تقوم المدينة بتنفيذها.
ج - تعديل اللوائح المالية والإدارية التي تسير عليها المدينة واللوائح المنظمة لشؤون منسوبيها التي تستصدر ملحقا بهذا النظام.
د - الموافقة على مشروع ميزانية المدينة السنوية.
و للمجلس تكوين لجان دائمة أو مؤقتة من بين أعضائه أو من غيرهم لدراسة ما يكلفهم به من أعمال.
المادة الثامنة: يجتمع المجلس الأعلى للمدينة برئاسة الرئيس أو نائبه أو من

المجلس الأعلى

ووزير الزراعة عضوا.
وزير الصحة عضوا.
رئيس مدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتجددة عضوا.
معالي الدكتور محمد بن إبراهيم السويل
المادة السابعة: المجلس الأعلى للمدينة هو السلطة العليا لها ويشرف على إدارتها وتصرف أمورها، وله أن يتخذ كافة القرارات اللازمة لتحقيق أغراضها في حدود أحكام هذا النظام وللمجلس على وجه الخصوص ما يلي:
١ - اعتماد مشروع السياسة الوطنية للطاقة الذرية والمتجددة والخطة اللازمة والصناعية والتعدينية وتوليد الطاقة والمياه المحلاة وترشيد استخداماتها الطبيعية وتحسين كفاءة استخدامها.
٤ - تقديم منح دراسية وبرامج تدريبية لتنمية الكفاءات الضرورية للقيام بإعداد وتنفيذ برامج البحوث العلمية.
٥ - إصدار التعليمات الخاصة بالوقاية من أخطار الإشعاعات الذرية بالنسبة للعاملين المتخصصين وبالنسبة للجمهور.
٦ - تمثيل المملكة أمام الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمؤسسات الدولية الأخرى ذات الصلة.
٧ - تشجيع البحوث التي يجريها الأفراد والمؤسسات والهيئات المعنية في الجامعات ومراكز البحوث في المملكة والتي تقرها المدينة وذلك بالوسائل التالية :
أ - تقديم المساعدا المالية بمقتضى عقود البحوث المختلفة.
ب - تقديم التسهيلات والخبراء

المواد اللازمة للقيام بهذه البحوث سواء بمقابل أو غير مقابل.
٨ - إنشاء المعاهد اللازمة لتدريب أخصائيين في مجالات النشاط الذري والوقاية الصحية.
٩ - للمدينة أن تنشئ وتدبر مشروعات لتحقيق أغراضها أو تقديم مشروعات مشتركة.
١٠ - التعاون مع المؤسسات والمنظمات الدولية ومراكز البحوث العالمية.
المادة الرابعة : تكون المدينة هي الجهة المعنية بالإيفاء بالالتزامات الوطنية حيال جميع الاتفاقيات